

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية  
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي  
الوزير

قرار وزاري  
رقم (٥٨٩) لسنة ٢٠١٠

- وزير الزراعة واستصلاح الأراضي
- بعد الاطلاع على قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ ،
  - وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ ،
  - وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية الأصناف النباتية ،
  - وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبعية مكتب حماية الأصناف النباتية للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوي ،
  - وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية ،
  - وعلى المذكرة المقدمة من رئيس الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوي ،
  - وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة .
- قرر

مادة ١ : منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالي :

النوع النباتي	اسم الصنف	اسم صاحب الحق	صفة صاحب الحق
عنب	Grapaes	كريم أبو بكر الهلالي	وكيلاً عن Grapa Company. LTD
فراولة	Palomar	كريم أبو بكر الهلالي	وكيلاً عن The Regents of the University of California
فراولة	Driscoll El Dorado	كريم أبو بكر الهلالي	وكيلاً عن شركة Driscoll strawberry Associates,INC
فراولة	Driscoll Atlantis	كريم أبو بكر الهلالي	وكيلاً عن شركة Driscoll strawberry Associates,INC
فراولة	Driscoll Bonaire	كريم أبو بكر الهلالي	وكيلاً عن شركة Driscoll strawberry Associates,INC

مادة ٢ : تسري الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية وتنتهي طبقاً لأحكام المادة ١٩٣ من القانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ .

مادة ٣ : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٢٠١٠/٥/٥

وزير  
الزراعة واستصلاح الأراضي

" أمين أباطة "